

تاج العروس من جواهر القاموس

القَسِيَّ : الشَّدِيدُ والشَّمَرُ ذَلِيٌّ : الخَادِي . وَاِرُّ تَعَفَّ وَمِنْهُ حَدِيثُ
جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : (يَأْكُلُونَ مِنْ تِلْكَ الدَّابَّةِ مَا شَاءُوا حَتَّى
اِرُّ تَعَفُّوا أَيْ سَبَقُوا) وَتَقَدَّسُوا يَقُولُ : قَوِيَّتْ أَقْدَامُهُمْ فَرَكِبُوهَا .
قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : بَيْنَا نَذْكُرُ فُلَانًا رَعَفَ بِهِ الْبَابُ : أَيْ دَخَلَ عَلَيْنَا
مِنَ الْبَابِ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ وَهُوَ مَجَازٌ . وَرَعَفَ الدَّمُ كَسَمِعَ : سَالَ
فَسَبُّهُ وَهُوَ مَجَازٌ . وَمِنَ الْمَجَازِ : الْمِرَاعِفُ : الْأَنْفُ وَحَوَالِيهِ يُقَالُ : لَاقُوا
عَلَى مِرَاعِفِهِمْ . وَيُقَالُ لِلْمَرَّةِ : لُوثِي عَلَى مِرَاعِفِكَ أَيْ : تَلَاثَمِي .
وَفِي الصَّحَاحِ : يُقَالُ : فَعَلْتُ ذَاكَ عَلَى الرَّغْمِ مِنْ مِرَاعِفِهِ مِثْلُ
مِرَاعِغِهِ . وَالرَّاعِفُ : طَرَفُ الْأَرْنَبَةِ كَمَا فِي الصَّحَاحِ لِتَقَدُّمِهِ
صِفَةً غَالِبَةً وَقِيلَ : هُوَ عَامَّةُ الْأَنْفِ وَالْجَمْعُ : رَوَاعِفُ يُقَالُ : مَا
أَمْلَجَ رَاعِفَ أَنْفِهَا وَهُوَ مَجَازٌ . وَمِنَ الْمَجَازِ : طَهَرَ الرَّاعِفُ هُوَ :
أَنْفُ الْجَبَلِ عَلَى التَّشْبِيهِ وَهُوَ مِنْ ذَلِكَ لِأَنََّّهُ يَسْبِقُ أَيْ يَتَقَدَّمُ
وَجَمْعُهُ : الرَّوَاعِفُ . الرَّاعِفُ : الْفَرَسُ يَتَقَدَّمُ الْخَيْلَ
كَالْمُسْتَرْعِفِ وَقَدْ تَقَدَّمَ شَاهِدُهُ قَرِيبًا . الرَّعِيفُ كَأَمِيرٍ : السَّحَابُ
يَكُونُ فِي مُقَدِّمِ السَّحَابَةِ قَالَهُ أَبُو عَمْرٍو . وَالرَّعَافِيَّ كَغُرَابِيٍّ
: الْمِعْطَاءُ أَيْ : الرَّجُلُ الْكَثِيرُ الْعَطَاءِ مَأْخُوذٌ مِنَ الرَّعَافِ وَهُوَ
الْمَطَرُ الْكَثِيرُ . وَالرَّعُوفُ بِالضَّمِّ : الْأَمْطَارُ الْخِفَافُ عَنْ ابْنِ
الْأَعْرَابِيِّ . وَرَاعُوفَةُ الْبَيْتْرِ وَأُرْعُوفَتُهَا اللَّغُغَتَانِ حَكَهُمَا
الْجَوْهَرِيُّ عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ : صَخْرَةٌ تُتْرَكُ فِي أَسْفَلِ الْبَيْتْرِ إِذَا
احْتَفِرَتْ تَكُونُ هُنَاكَ لِيَجْلِسَ الْمُسْتَقِي عَلَيْهِمَا حِينَ التَّنْقِيَةِ أَوْ
صَخْرَةٌ : تَكُونُ عَلَى رَأْسِ الْبَيْتْرِ يَقُومُ عَلَيْهِمَا الْمُسْتَقِي
وَالْوَجْهَانِ ذَكَرَهُمَا الْجَوْهَرِيُّ وَقِيلَ : هُوَ حَجَرٌ نَاتِيٌّ فِي بَعْضِ الْبَيْتْرِ
يَكُونُ صُلْبًا لَا يُمَكِّنُهُمْ حَفْرُهُ فَيُتْرَكُ عَلَى حَالِهِ وَقَالَ خَالِدُ بْنُ
جَنْبَةَ : رَاعُوفَةُ الْبَيْتْرِ : النَّطَافَةُ قَالُ : وَهِيَ مِثْلُ عَيْنٍ عَلَى قَدَرِ
جُحْرِ الْعَقْرَبِ نَيْطَ فِي أَعْلَى الرِّكِيَّةِ فَيُجَاوِزُ وَنَهَا فِي الْحَفْرِ خَمْسَ
قِيَمٍ وَأَكْثَرَ وَرُبَّمَا وَجَدُوا مَاءً كَثِيرًا تَبَجَّسُهُ وَقَالَ شَمِرٌ : مَنْ
ذَهَبَ بِالرَّاعُوفَةِ إِلَى النَّطَافَةِ فَكَأَنَّهُ أَخَذَهُ مِنْ رُعَافِ الْأَنْفِ وَهُوَ

سَيَلَانُ دِمَمِهِ وَقَطَرَانُهُ وَمَنْ ذَهَبَ بِهَا إِلَى الْحَجَرِ الَّذِي يَتَقَدِّمُ طَيِّبُ
الْبَيْتِ - عَلَى مَا ذُكِرَ - فَهُوَ مِنْ رَعْفَةِ الرَّجُلِ أَوْ الْفَرَسِ : إِذَا تَقَدَّمَ
وَسَبَقَ وَنَقَلَ الْجَوْهَرِيُّ الْحَدِيثَ : (أَنْزَلَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُحْرًا
وَجُعِلَ سِحْرُهُ فِي جُفٍّ طَلْعَةٍ وَدُفْنٍ تَحْتَ رَأْعُوفَةِ الْبَيْتِ) . قُلْتُ
وَيُرْوَى رَأْعُوفَةٌ بِالثَّغَاءِ الْمُثْلَثَةِ وَقَدْ ذُكِرَ فِي مَحَلِّهِ . وَأَرَعْفَهُ :
أَعْجَلَهُ كَمَا فِي الصَّحَاحِ قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : زَعَمُوا وَلَيْسَ بِثَبَتٍ . أَرَعَفَ
الْقِرْبَةَ : مَلَأَهَا حَتَّى تَرَعُفَ كَمَا فِي الصَّحَاحِ : وَفِي الْأَسَاسِ : حَتَّى رَعَفَتْ
وَهُوَ مَجَازٌ قَالَ عُمَرُ بْنُ لَجَأٍ : .
" حَتَّى تَرَى الْعُلْبَةَ فِي اسْتِوَائِهَا .
" يَرَعُفُ أَعْلَاهَا مِنْ أَمْتِلَائِهَا .
" إِذَا طَوَى الْكَفَّ عَلَى رِشَائِهَا